

هل تجوز الصلاة مع الجماعة في مصلى خاص وترك الجماعة في المسجد؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم تقول ان ابي وضع مرسلا قديما لانه لا يوجد حين ذاك مسجد يصلي فيه الناس. وعندما بنت الحكومة جزاه الله خيرا عندما بنت لنا مسجدا ووضعوا فيه اماما وهو من جيراننا. ابي لا - [00:00:00](#)
يطوق ذلك الامام وهو لا يصلي مع جماعته في هذا المسجد بل يصلي هو واولاده في المصلى القديم. علما بان والدي نضيف الضيوف في بابكم المصلى في الليل. هل تجوز صلاتهم في هذا المصلى؟ ام يجب عليه ان يصلي مع جماعة في المسجد؟ جزاكم الله -

[00:00:20](#)

يجب عليه هو واولاده وضيوفه ان يصلوا في المسجد القريب منهم. ولا يجوز لهم الانفصال والانقسام عن المسلمين. فيجب المصلي هو واولاده وضيوفه في مسجد قريب منه ولا يسعه الا ذلك. لان الجماعة اذا كثرت وكل فهو - [00:00:40](#)
وايضا التفرق بين الجماعة والامر لا يجوز. وكراهيته للامام اذا كانت كراهية نفسية شخصية هذا لا يبيح له الانفرد عن الجماعة والانفصال عن الجماعة. اما اذا كان يكرهه لدينه فانه يرتكب امورا تخل بامامته - [00:01:00](#)
فهذا لابد من البحث في شأنه مع ولادة الامور. يعني يرفع بشأنه الى ولادة الامور يستبدلوه من الهوى اصلحوا منه بالامامة. نعم -

[00:01:20](#)